



الجمهوريّة العربيّة المُتّحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ٢٨٢) الصادر في يوم السبت ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ - ١٠ ديسمبر (كانون الأول) سنة ١٩٦٠ (السنة الثالثة)

محتويات العدد

رقم الصنف	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٠٠٩ لسنة ١٩٦٠ بشأن منع إعانة اجتماعية لمستخدمي الطوائف الفنية في الهيئة العامة لشئون سلك حديد الإقليم الجنوبي الشاغلين لدرجات خصوصية خارج الهيئة
٢١٧٩	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٠٩٥ لسنة ١٩٦٠ بالترخيص بإقامة كتبة لطائفة الأقباط الأرثوذكس بمحى سيدى بشر بمحافظة الإسكندرية
٢١٨٠	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٠٩٧ لسنة ١٩٦٠ بالترخيص بإقامة كتبة لطائفة الأقباط الأرثوذكس بناحية بيت عفيف مركز الباجرور بمحافظة المنوفية
٢١٨٠	

وعل قرار مجلس الوزراء الصادر في ٣٠ يناير سنة ١٩٤٤ بشأن منع الإعانة الاجتماعية والقرارات الملكية والمعدلة له ؛
وعل قرار مجلس إدارة الهيئة العامة لشئون سلك حديد الإقليم الجنوبي في ٢٤ يونيو سنة ١٩٥٩ ؛
وبناء على ما أرتأه مجلس الدولة ؛

قرار :

مادة ١ - ووفقاً على ما تم صرفه من قيمة الإعانة الاجتماعية لمستخدمي الطوائف الفنية بالهيئة العامة لشئون سلك حديد الإقليم الجنوبي الذين يشتغلون درجات خصوصية خارج الهيئة بالمخالفة لأحكام قرار مجلس الوزراء الصادر في ٣٠ يناير سنة ١٩٤٤
مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويصل به من ذاريج نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٢ جمادى الأول سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر ١٩٦٠)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٩ لسنة ١٩٦٠

بشأن منع إعانة اجتماعية لمستخدمي الطوائف الفنية في الهيئة العامة لشئون سلك حديد الإقليم الجنوبي الشاغلين لدرجات خصوصية خارج الهيئة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعل القانون رقم ٣٠٢ لسنة ١٩٥٤ بتعديل بعض الدرجات الخصوصية المدرجة بكلادر الخدم الخارجين عن هيئة العمال بالهيئة العامة لشئون السلك الحديدي بالإقليم الجنوبي ؛

وعل القانون رقم ٣٦٦ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء هيئة لشئون السلك الحديدي ؛